mroftalp htehaB ni knil muideM

]7221[حكم إفراد اليوم العاشر بالصيام عند الإمام أحمد I الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية تقدم في الحلقة الماظية حديث الشيخ المؤلف رحمه الله عن صيام عاشوراء من وجه موافقة اليهود فيه او مخالفتهم وما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

من صومه في الجاهلية قبل قدومه المدينة وقفنا عند قوله رحمه الله وقد قال بعض اصحابنا ان الافضل صوم التاسع والعاشر وان اقتصر على العاشر لم يكره بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:00:20

وعلى اله واصحابه اجمعين الشيخ رحمه الله يقول بعض اصحابنا عن الحنابلة. نعم يقول الاصل ان يصوم التاسع والعاشر. هذا هو السنة فان اقتصر على العاشر فلا بأس بذلك لان هذا هو الاصل - 00:00:39

فدل على ان صوم التاسع ليس من باب الوجوب وانما هو من باب الاستحباب والحكمة فيه المخالفة لليهود في الصورة نعم ومقتضى كلام احمد انه يكره الاقتصار على العاشر. انه يكره الاختصار على العاشر. لانه سئل عنه فافتى بصوم اليومين وامر بذلك - 00:00:59

وجعل هذا هو السنة لمن اراد صوم عاشوراء واتبع في ذلك حديث ابن عباس. نعم هو وان كان بعض الحنابلة يرى جواز افراد العاشر لكن الاصل ان الامام احمد رحمه الله امام المذهب - 00:01:21

على خلاف ذلك فانه يكره الاقتصار على اليوم العاشر ويستحب ويؤكد ان يصام التاسع والعاشر عملا بالسنة الثابتة عن ابن عباس وغيره في ذلك نعم قال واتبع في ذلك حديث ابن عباس وابن عباس كان يكره افراد العاشر على ما هو مشهور عنه - 00:01:38

نعم هذا هو الاصل. الاصل انه لا يفرد العاشر وانما يصام يوما يصام يوما قبله هكذا وردت السنة - 00:02:01